

لديه في محل جنم جواب الشرط اي ومن يمت بعد ان ارتكب ذنبا من
 اكبار غير الكفر بلا استئذان والمعاله انه لم يبق من ذنبيه الى الله تعالى
 فامر به وشانه معوض وموكل الى ربه ^{الذي} قطع والمعوقه لذلك
 الذنوب في حكم المباحة ولا بالمعوقه لذلك ^{الذي} يجوز عليه ان يفرط
 الكفر ويجعل تعدد وقوع العقاب تعلقه بعد م الخلود في النار كما اشار
 له بقوله الذي في الخلود محبت وهذا هو الذي هب اهل الحق واستدلوا
 عليه بالادب والاحاديث الدالة على ان المؤمن يدخل الجنة اية فهو
 تعالى في عمل متفاد ذرة خيرا يرة وقوله عليه الصلاة والسلام في قال
 لاله الله دخل الجنة ولا يصح ان يدخل الجنة ثم يدخل النار لان دخل
 الجنة لا يخرج منها قال تعالى وما هم منها بمخرجين فتعين ان يكون دخول الجنة
 بدون دخول النار للمرة وهذه هو العمول التام وبعد دخول النار بقية
 ذنبيه وهذا هو علم الخلود في النار ^{وواجب تعدد ارتكاب كبيرة}
 واجب جنم مقدم وهذا يبين موخر اي وتعدب بعض غير عين
 من عصاة هذه الامة ارتكاب كبيرة من غير تاويل ^{بغير ربه ومات بلا}
 نوبة واجب اي ثابت وواقع بشرع بخلاف من ارتكب صغيرة او ارتكب
 كبيرة بتاويل كما يقع من البغاة المتاولين او ارتكبها من غير تاويل لكن
 مات بعد النوبة وهذا هو المراد بترك الامة لامة الدعوة فيتمهل الكفار فيكون
 ان يكون البعض المعدب على الكبار غير الكفر بعض الكفار وعلى هذا يجوز
 طلب المحفرة لجميع المسلمين او امة الاجابة فلا يتحمل الكفار ولا يجوز
 ان يكون البعض المعدب على الكبار بعض الكفار بل لا بد ان يكون من
 المسلمين قولنا تجري الشيخ عبد السلام على الاول والمعتمد الثاني
 والمراد به بعض المذكور طائفة ولو احدث من كل صنف من العصاة كرامة
 وقلة الذنوس وشبهة الحرج وهكذا فلا بد من نفوذ الوعيد في طائفة
 من كل صنف اقلها واحد لكن هذه المسئلة مبنية على طرفة الماتريدي من انه
 لا يجوز تخلف الوعيد لان على تعدد ير المسئلة كما هو عادة الكرم فانه قال

واما على شرطه الذي اشارت
 من انه يجوز تعدد العقاب

اذ فعل ذلك كذا اعاقبه كان المراد اعاقبه ان سببت ولا يجب تعدب
 بعض العصاة لجوار تخلف الوعيد نعم قد ورد تعدب بعض الموحدين
 والشعاعة فيهم لكن لا بد من احوالها ^{في الخلود} محبت ان يخلو من ارادة
 الله تعدب بغير من عصاة ^{التي} من محبت ^{ووقعه} فلا تقوله والحاصل
 ان الناس على قسمين مؤمنين ^{فان} الكافر فيخلد في النار اجماعا والعاصي على
 قسمين تائب وقنر تائب ^{فالتائب} في الجنة اجماعا وغير التائب في النار
 على تعدب رعدة بمر لا يخلد في النار ^{وصف} شهيد الحرب بالمهاة ^{الاعتقد}
 وجوبا تصاف شهيد الحرب بالمهاة الكاملة وان كانت كسفاة ^{فلا}
 لنا والوفى وان كانوا كلهم احيا لا تصاك ارواحهم باجسامهم ^{كن} الشهداء
 اكل حياة من غيرهم والذنبيا اكل حياة من الشهداء وهي ثابتة ^{لان} الارواح
 جميعا في حياة حقيقية ولا يلزم من كونها حقيقية ان تكون الابدان ^{ان} جميعا
 كما كانت في الدنيا من الاحتياج الى الطعام والشرب وغيرهما من منافع ^{الاجسام}
 التي نشاهد هها في الدنيا بل يكون لها حكم اح فكلهم وشهيدهم ^{للتلذذ} لا للاصباح
 فان قيل كيف تعقل حياتهم مع ما ورد من ان ارواحهم ^{وهو} اصل طيور
 اجيادها واحمهم متصلة باجسامهم اتصالا قويا وان كان مقر ^{هو} اصل
 الطيور على انها مورخا رقة للعادة فلا يقاس عليها غير هها وقوله ^{بغير}
 الرامصلر مضاف لمفعوله بعد حذف الفاعل اي زرق الداراه ^{اي} شهيد
 الحرب وقوله عن مستهني الجنان اي من محبوب نعيم الجنان من ^{ما} كونه ^{مست}
 وملبوس وغير ذلك قال تعالى وللحسن الذين قتلوا في سبيل الله ^{موتوا}
 بل اصاغند ربهم برزقون ^{ولا} يرد على كونهم مرزوقين مستهني ما ورد ^{من}
 ارواحهم في حواصل طيور محض كما مر مع ان في هذا اضرار عليهم ^{وحسب} لهم
 لان اجواف الطيور تنساقفة لا تحبها فلا ينصر بها ^{ولا} انكنا ^{بغير} سرعة
 قطع المسافة البعيدة كالطير والمراد شهيد الحرب شهيد الدنيا ^{والاخرة}
 وهو الذي قاتل لاعلا كلمة الله تعالى بخلاف شهيد الدنا وهو الذي
 قاتل لاجل الضمير فانه ليس له الثواب الكامل وان جرت عليه احكام ^{الشهد}

والله اعلم
 بالصواب